

## تاج العروس من جواهر القاموس

" الجَلْبِيح بالكسر : الدَّاهِيَّةُ من النِّسَاءِ القَاصِرَةِ . وقال أبو عمرو :  
الجَلْبِيحُ : " العَجُوزُ الدَّامِيَّةُ " هكذا بالدَّالِ المُهْمَلَةِ أَي قَبِيحَةٌ المَنْظُرُ .  
قال الصَّحَّاحُ العامريُّ : .  
" إِنْني لأَقُولُ لي الجَلْبِيحَ العَجُوزَا .  
" وَأَمَقُّ الفَتَيَّةِ العُكْمُوزَا جلدح .  
" الجُلَادِحُ بالضمُّ : الطَّوِيلُ . والجمع بالفتح كجَوَالِقِ " عن ابن دُرَيْدٍ . وقال  
الرَّاجِزُ : .  
" مثل الفَنَيْقِ العُلُكُمِ الجُلَادِحِ " والجَلَانْدَحُ : الثَّقِيلُ الوَخْمُ " من  
الرَّجَالِ . " وناقهُ جُلَانْدَحَةٌ بضم الجيم " وفتح الـلام والدَّالِ وضَمَّ هِما أَيْضاً :  
" صُلَابِيَّةٌ شَدِيدَةٌ " وهو " خاصُّ بالإِناثِ " . ومما يستدرك عليه : الجَلَادِحُ :  
المُسْنُ من الرِّجَالِ . وفي التهذيب : رجل جَلَانْدَحُ وجَلَانْدَحٌ : إِذَا كان غليظاً  
ضَخْماً . وقد سبق في " جلدح " : الحُلَانْدُجَةُ والحُلَانْدُجَةُ : الصُّلَابِيَّةُ من الإِبِلِ .  
جلمح .  
جمع .  
" جَمَحَ الفَرَسُ " بصاحبه " كَمَنَعَ جَمَحاً " بفتح فسكون " وجُمُوحاً " بالضمُّ " .  
وجَمَاحاً " بالكسر إِذَا ذَهَبَ بِجَرِي جَرِيّاً غَالِيّاً " وهو " جامِحٌ و " جَمُوحٌ " .  
الذِّكْرُ والأُنثَى في جَمُوحٍ سواءٌ ؛ قاله الأزهريُّ . وذلك إِذَا " اعْتَزَّ فارِسَهُ  
وغَلَبِيَهُ " . وفَرَسٌ جَمُوحٌ : إِذَا لم يَثْنِ رَأْسَهُ . وقال الأزهريُّ : وله  
مَعْنِيانِ : أَحَدُهُما يُوضَعُ مَوْضِعَ العَيْبِ وذلك إِذَا كان من عادته رُكُوبُ الرِّسِّ  
لا يَثْنِيهِ رَاكِبُهُ ؛ وهذا من الجَمَاحِ الذي يُرَدُّ منه بالعَيْبِ . والمعنى الثاني  
في الفَرَسِ الجَمُوحِ : أَن يكون سَرِيعاً الثاني في الفَرَسِ الجَمُوحِ : أَن يكون سَرِيعاً  
نَشِيطاً مَرُوحاً وليس بعَيْبٍ يُرَدُّ منه ومنه قولُ امرئ القيس في صِفَةِ فَرَسٍ : .  
وأَعْدَدْتُ لِلحَرَبِ وَثَابَةً ... جَوَادَ المَحَثَّةِ والمُرُودِ .  
جَمُوحاً رَمُوحاً وإِحْضارُهَا ... كَمَعَمَعَةٍ السَّعْفِ المَوْقَدِ من المَجَازِ :  
جَمَحَتِ " المَرَأَةُ زَوْجَهَا " هكذا في سائر النسخ التي بآيدينا والذي في  
الصَّحاحِ واللِّسَانِ وغيرهما : جَمَحَتِ المَرَأَةُ من زَوْجِهَا تَجْمُوحُ جَمَاحاً إِذَا "

خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَهْلِهَا قَبْلَ أَنْ يُطْلَقَ بِهَا " وَمِثْلُهُ طَمَحَاتِ طِمَاحًا . قَالَ الرَّاجِزُ :  
" إِذَا رَأَيْتَنِي ذَاتُ ضِعْفٍ حَذَّاتِ .  
" وَجَمَحَتْ مِنْ زَوْجِهَا وَأَنْزَتْ جَمَحَ إِلَيْهِ وَطَمَحَ : إِذَا " أَسْرَعَ " وَلَمْ يَرُدَّ وَجَهَهُ شَيْءٌ . وَبِهِ فَسَّرَ أَبُو عَبْدِ يَدَةَ قَوْلَهُ تَعَالَى : " لَوْلَوْ إِلا لِيَهُمْ وَهُمْ يَجْمَعُونَ " وَفِي الْحَدِيثِ " جَمَحَ فِي أَثَرِهِ أَيْ أَسْرَعَ إِسْرَاعًا لَا يَرُدُّهُ شَيْءٌ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ الزُّجَاجِ . وَفِي الْأَسَاسِ أَيْ يَجْرُونَ جَرِيَّ الْخَيْلِ الْجَامِحَةِ . وَهُوَ مَجَازٌ حِينَئِذٍ . جَمَحَ " الصَّبِيُّ الْكَعْبُ " بِالْكَعْبِ كَجَدِجِ إِذَا " رَمَاهُ حَتَّى أزالَهُ عَنْ مَكَانِهِ " وَيُقَالُ : تَجَمَّحُوا . الْجُمَّاحُ " كَرُمَانٍ : الْمُنْهَزِمُونَ مِنَ الْحَرْبِ " عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . الْجُمَّاحُ : " سَهْمٌ " صَغِيرٌ " بَلَا نَمْلٍ مُدَوَّرٌ الرَّسُّ أَسْرُ يَتَعَلَّمُ بِهِ " الصَّبِيُّ " الرَّسْمِيُّ . وَ" قِيلَ : بَلَا تَمْرَةٍ " أَوْ طِينٌ " تُجْعَلُ عَلَى رَأْسِ خَشَبَةٍ " لئَلَّا تَعْقِرَ " يَلْعَبُ بِهَا الصَّبِيُّ بِيَانٌ " . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُرْمَى بِهِ الطَّائِرُ فَيُلَاقِيهِ وَلَا يَقْتُلُهُ حَتَّى يَأْخُذَهُ رَامِيهِ . وَيُقَالُ لَهُ جُمَّاحٌ أَيْضًا . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْجُمَّاحُ : سَهْمٌ الصَّبِيُّ يَجْعَلُ فِي طَرَفِهِ تَمْرًا مَعْلُوكًا بِقَدْرِ عِفَاصِ الْقَارُورَةِ لِيَكُونَ أَهْدَى لَهُ أَمْ لَسُّ وَلَيْسَ لَهُ رِيشٌ وَرَبْمَا لَهُ أَمْ لَسُّ وَلَيْسَ لَهُ رِيشٌ وَرَبْمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَيْضًا فُوقٌ . الْجُمَّاحُ : " مَا يَخْرُجُ عَلَى أَطْرَافِهِ شَيْءٌ سُذْلٌ " غَيْرَ أَنَّهُ " لَيْسَ " كَأَذْنَابِ الثَّعَالِبِ وَاحِدَتُهُ جُمَّاحَةٌ أَوْ هُوَ " كَرُؤُوسِ الْحَلِيِّ " وَالصَّبِيَّانِ وَنَحْوِهِ " مِمَّا يَخْرُجُ عَلَى أَطْرَافِهِ ذَلِكَ . " جَمَامِيحٌ . وَجَاءَ فِي الشَّعْرِ . جَمَامِيحٌ " . عَلَى الضَّرُورَةِ وَيَعْنِي بِهِ قَوْلُ الْحُطَيْئَةِ :  
" بَرُّبِّ اللَّحَى جُرْدِ الْخُصَى كَالْجَمَامِيحِ .